

حكم إقناع العملاء بأخذ قرض من البنك

عبدالمحسن الزامل

انا موظف في شركة عقارية شركة تنقسم الى قسمين قسم خدمة عملاء قسم مشرف عقارات هدف الشركة تأتي بعميل يجعله يأخذ قرضاً ومن ضمن الشروط انه يجب ان يشتري من عندنا عقار. فالعميل مثلاً اخذ قرضاً من البنك واحد مليون واحتوى من عندنا العقار بخمس مئة الف - [00:00:00](#)

ويرجع للرجحي اثنين مليون انا وظيفتي مشرف عقار فقط اصور للشركة فقط وظيفتي خدمة العملاء. يقنعون العميل باخذ باخذ القرض من البنك واذا اخذ قرضاً المقصود ان الانسان عليه ان يكون عمله سالماً - [00:00:20](#)

من العقود المحرمة ان تستوسع هذه العقود يعني يعني العصر مثلاً في يعني يعني في البنك مثلاً اذا كان البنك مثلاً يعتني مثلاً بالمعاملات الشرعية وله لجان شرعية افتى بهذا فقالوا لك بين محسن - [00:00:41](#)

هذه الصورة عليك ان تتقى الله سبحانه وتعالى لا تبالغ في وصفها ولا تبار في ذكر شيء ليس في الحقيقة انصح له ان كنت تعرف مثلاً امور فيها مخاطرات ونحو ذلك يجب عليك ان تبين - [00:01:01](#)

فلا تغروا ولا تغره بهذه المعاملة فيها كذا وفيها كذا وفيها وماذا يلزمها ما عليه لكن تبالغ الدعاية مثلاً نحو ذلك على وجه هو يفتر بهذا ربما لولا لن يأخذ الشيء وانه عن الوصف العادي - [00:01:17](#)

مثل هذا ينبغي ان تحذر منه فاذا كانت المعاملة السالمة من عقود الربا عقود القمار عقود الغرم لا بأس من ان تتنى عليها او تذكر محسنها خصوصاً اذا كانت تغنيه عن عقود محرمة - [00:01:40](#)